

حكم قطع قراءة الفاتحة بذكر أو سكوت | د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

فان قطعها بذكر أو سكوت غير مشروعين وطال عرفا اعادةها نعم فانقطعها بذكر أو سكوت غير مشروعين وطال عرفا اعاد يعني في اثناء القراءة ذهب فبدأ يسبح الله أو انتقل - [00:00:00](#)

في قراءة اية الى لغة اخرى ظنا ان ها هي آآ انها هي نعم من تلك السورة صفحات وايات كثيرة فاذا انقطعها بذكر أو بسكوت غير مشروع. سكت ليس بحاجة الى سماع قراءة امام - [00:00:25](#)

ولا لسعلة اه حجبته عن القراءة واتمامها فبناء على ذلك يقول المؤلف رحمه الله تعالى آآ فان هذا لا تتم معه صلاة قراءة الفاتحة قال الشارح انه يعيد عرفا اعاد فاذا مناط ذلك يعني هذا الطول في الفصل الى العرف. فاذا كان الامر - [00:00:50](#)

كذلك فانه يعيد فانه يعيد قراءته لان قراءتها لا بد ان تكون مرتبة وان تكون متوالية. لانها سورة واحدة فيها اول اية واخرها. فلا بد ان آآ تنسق آآ أو تقرأ على نسقها. فتغبط اخر اية باول اية - [00:01:16](#)

قرأها لا يكون بينها فاصل الا فاصل يعذر فيه سماع الامام أو سعلة أو نحوها. نعم فان كان مشروعا كسؤال الرحمة عند تلاوة اية رحمة وكالسكوت لاستماع قراءة امامه وكسجود للتلاوة - [00:01:39](#)

مع امامه لم يبطل لم يبطل ما مضى من قراءة هام مطلقا اذا هذا أو اه ذكر لامثلة من الشارح رحمه الله تعالى للقطع اه المشروع أو المأذون قال فان كان مشروعا كسؤال رحمة - [00:02:01](#)

نعم اه عند تلاوة اية رحمة عن الامام يقرأ اية رحمة وكان في قراءته للفاتحة اه سأل الله من فضله وكالسكوت الاستماع قراءة امامه على سبيل المثال ولو سجد الامام للتلاوة فسجد معه. فانه اذا قام يكمل ما بدأه من قراءة فاتحة. ما نعم - [00:02:23](#)

لذلك قال لم يبطل ما مضى من قراءتها مطلقا. نعم وش عندك يا شيخ؟ لا ذكرنا مشروعا لكن في غير هذا الموضع. ليس هذا موضعه. يعني لو ان شخصا بدأ الفاتحة ثم انتقل الى قراءة سورة - [00:02:45](#)

ها مثلا المزمّل انه كان ودنا بما يعني بما يكون فيه تتم ايه ده اه فعلى كل حال اه فان هذا ذكر مشروع لكنه ليس هذا موضعه هذا موضع قراءة الفاتحة. فبناء على ذلك لا يكون مشروعا - [00:03:04](#)